قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٤٥ لسنة ١٩٩٨

بشأن الموافقة على اتفاق الإطار

بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة الدانمرك

بشأن برنامج ائتمان مختلط

الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٧/١٢/٢٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور :

قـــرر :

(مـــادة وحيدة)

ووفق على اتفاق الإطار بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة الدانمرك بشأن برنامج ائتمان مختلط ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٧/١٢/٢٧ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٧ جمادى الآخرة سنة ١٤١٩ هـ .

(الموافق ٨ أكتوبر سنة ١٩٩٨ م) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ١٣ شوال سنة ١٤١٩ هـ (الموافق ٣٠ يناير سنة ١٩٩٩ م) .

اتفـــاق إطـــار

بين

حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة مملكة الدانمرك

بشـــأن

برنامج ائتمان مختلط

إن حكومة جمهورية مصر العربية وتمثلها وزارة التعاون الدولي وحكومة مملكة الدانمرك وتمثلها وزارة الخارجية الدانمركية ، هيئة مساعدات التنمية الدولية الدانمركية (دانيدا) .

قد اتفقتا على ما يلى :

١ - الهدف العام :-

وافقت دانيدا من أجل تقوية التعاون الثنائى بين مصر والدانمرك ، على إتاحة مبالغ وفقا لبرنامج مساعدات الائتمان المقيدة (ائتمان مختلط) لدعم مدفوعات الفائدة المستحقة على ائتمان الصادرات الدانمركية الخاصة بتوريد سلع رأسمالية دانمركية والخدمات المتعلقة بها لمصر واللازمة لمشروعات التنمية فى مصر .

يتعلق هذا الاتفـــاق بالشـــروط والإجـــراءات العامة والترتيبات التنظيمية والأطر المالية للتعاون .

٢ - الأطر المالية :

يتم الاتفاق على الأطر المالية للقروض التى يتم دعمها وكذا الدعم الذى تتيحه دانيدا بموجب هذا الاتفاق فى الاجتماعات السنوية المشار إليها فى الفقرة العاشرة الواردة فيما بعد كما يتم تسجيلها فى محاضر هذه الاجتماعات .

٣ - الشروط المالية :-

يتـــاح الائتمان الـــدانمـــركى المختلط وفقا لقواعد الاتفاق الجماعى لل OECD (منظمة التعاون الاقتصادى والتنمية) الخاصة بالمساعدات الائتمانية المقيدة والتى تتضمن عنصر منحة من حكومة الدانمرك بحد أدنى (٣٥ ٪) .

تستخدم المنحة لسداد جزء أو كل الفائدة المستحقة على قروض الصادرات العادية «وكمقدم منحة » إضافية إذا لم يؤد سداد الفائدة بالكامل إلى الوصول بعنصر المنحة إلى ٣٥ ٪ كحد أدنى .

يتم تقديم القروض بالكرون الدانمركى مالم يتفق الأطراف فيما بينهم على خلاف ذلك .

يتضمن الملحق (١) الشروط المالية للائتمان الدانمركى المختلط السائدة فى تاريخ توقيع هذا الاتفاق . كما تتاح المزيد من المعلومات التفصيلية بشأن الائتمان الدانمركى المختلط فى الكتيب الإرشادى الخاص به الذى أتيح لوزارة التعاون الدولى (MOIC) .

٤ - المشروعات المؤهلة للتمويل :

يجوز بموجب هذا الاتفاق تمويل مشروعات التنمية فى مصر المشتملة على مشتر مصرى عاما أو خاصا ، (بملكية محلية ٥٠ ٪ على الأقل) ، ومورد من الدانمرك .

فيما يختص بائتمانات التصدير التى تزيد عن ١٩ مليون كرون دانمركى (٢ مليون وحدة حقوق سحب خاصة) فإن المشروعات المؤهلة للتمويل هى فقط ذات السعر المناسب الذى يتم التوصل إليه وفقا لمبادئ السوق والتى تفتقر إلى القدرة على تغطية تكاليف التشغيل وإلى خدمة ائتمانات الصادرات التجارية العادية بفترة استحقاق ١٠ سنوات ، ويمكن على سبيل المثال أن تكون المشروعات إما مشروعات اقتصادية أو مشروعات بنية أساسية اجتماعية ، أو مشروعات طاقة متجددة أو مشروعات حماية البيئة .

أما بالنسبة لائتمانات التصدير التى تقل عن ١٩ مليون كرون دانمركى (٢ مليون وحدة حقوق سحب خاصة) فإنه يمكن أيضا أن تمول مشروعات القطاعات الإنتاجية الخاصة التى تحتاج إلى تمويل مميز ، لاعتبارات بيئية أو لتواجدها فى مناطق نامية على سبيل المثال .

المشروعات التى تقل قيمتها عن ١٠ ملايين كرون دانمركى ليست مؤهلة لهذا النوع من التمويل إلا إذا اتفق الطرفان على خلاف ذلك على وجه التحديد .

لا يجوز تمويل المشروعات التى ترتبط بإنتاج معدات عسكرية أو شبه عسكرية أو مشروبات كحولية أو منتجات تبغ فى نطاق هذا الاتفاق .

٥ - اختيار المشروع :

يتم اختيار المشروعات بالتعاون بين وزارة التعاون الدولى والسفارة الدانمركية .

يقدم المشترى من خلال المورد دراسات جدوى عن المشروعات إلى دانيدا وتقوم دانيدا بتقييم المشروعات على أساس هذه الدراسات والعقد التجارى المشروط .

يجوز لأطراف هذا الاتفاق أن يحيدوا عن هذا الإجراء إذا ما اتفقوا فيما بينهم على ذلك .

٦ - المقترض / المقرض :

تتيح البنوك الدانمركية التجارية أو مؤسسة تمويل الصادرات الدانمركية بوصفهما المقرض ائتمانات الصادرات التى يتم دعمها بعد موافقة الأطراف ، وتسدد دانيدا عنصر المنحة التى تغطى الفائدة ومقدم المنحة إلى المقرض بالنيابة عن المقترض .

يجب أن يكون المقترض (المقترضون) بنكا تجاريا من بنوك الدرجة الأولى .

٧ - الإقراض وإعادة الإقراض :

يتم التفاوض على اتفاقيات القروض الخاصة بكل مشروع على حدة مباشرة بين المقترض والمقرض وتخضع لموافقة دانيدا ، ويتم التفاوض على أتعاب وتكاليف البنوك التجارية الدانمركية لكل حالة على حدة بين البنك الذى يعمل كمقرض وبين المقترض .

ومع ذلك فإن المعدلات القصوى المقبولة هى ٨/٣ ٪ رسم إدارة مقطوعة ، عمولة ارتباط ٠,٢٥ ٪ سنويا وهامش فائدة على الـ CIRR ٠,٢ ٪ سنويا .

يتولى المقترض إعادة الإقراض عادة بنفس العملة وبنفس فترة سداد القرض الدانمركى. يتم الاحتفاظ بالهامش الذى يحصل عليه المقترض من إعادة الإقراض للمستفيد النهائى فى أدنى حد ممكن ليعكس حقيقة أن الغرض الأساسى للعملية هو الهدف الإنمائى للمشروع وبناء عليه فقد اتفق على أن يكون الحد الأقصى للهامش هو (٢٪) ويجب إخطار دانيدا بشروط إعادة الإقراض (فترة السداد ،هامش الفائدة والتكاليف الأخرى) .

٨ - قواعد الشراء والعقود التجارية :-

يجب أن تكون العقود التجارية التى يتم تمويلها فى إطار ائتمان الصادرات المدعم بموجب هذا الاتفاق قائمة على أساس أن يكون الشراء إما (ICB) (مناقصة عالمية تنافسية) أو (LIB) (مناقصة عالمية محدودة) أو على أساس الشراء من السوق العالمى ، حيث تتم دعوة من ٢ إلى ٣ موردين على الأقل لتقديم عطاءاتهم . ويجب أن تكون التوريدات الدانمركية منافسة أخذا فى الاعتبار السعر والتقنية والجودة .

يجب إجراء مناقصة رسمية عالمية محدودة بالنسبة لمشتروات القطاع العام التى تزيد عن ٣٠ مليون كرون دانمركى على الأقل ، وفى حالة وجود عدد كاف من الموردين الدانمركيين فيمكن أن تقتصر هذه المناقصة على الموردين الدانمركيين .

على المشترى سداد (١٥ ٪) كدفعة مقدمة عادية (٥ ٪ فقط بالنسبة إلى مشروعات القطاع البيئى أو الاجتماعى) كما يتولى البنك القرض سداد ٧٥ ٪ من قيمة العقد (٨٥ ٪ للمشروعات البيئية والاجتماعية) للبائع من القرض طبقا للتوريدات

تتولى دانيدا دفع نسبة الـ (١٠ ٪) المتبقية عند التشغيل مقابل شهادة صلاحية سليمة من هيئة مراجعة معترف بها عالميا ، كما تدفع دانيدا أيضا رسوم التصديق فى نهاية فترة الضمان .

٩ - ضمان ائتمان الصادرات :

يجب الحصول على ضمان ائتمان صادرات من صندوق ائتمان التصدير الدانمركى يغطى (٩٥ ٪) من المبالغ القائمة لكل قرض يمنح بموجب هذا الاتفاق

١٠ - المراجعة السنوية :

تجتمع الأطراف المتعاقدة سنويا أو كلما رأت الأطراف ضرورة لذلك لمراجعة تقدم العمل .

١١ - المسئولية :

الدائرك غير مسئولة عن تعويض أى طرف ثالث فيما يتعلق بأى دعوى أو دين أو خسارة أو مطالبة تنشأ عن تنفيذ هذا الاتفاق والتى قد تقام ضد دانيدا أو أى من موظفيها.

١٢- التقييم ومراجعة الحسابات :

تقدم وزارة التعاون الدولى المساعدة وكافة المستندات اللازمة لتقييم ومراجعة استخدام الائتمانات ولدراسة المشروعات الممولة خلال خمس سنوات من إتمامها ، وتتولى دانيدا أو مراجعو الحسابات الدائركيين عملية التقييم التى ربما تستدعى إجراء زيارات للموقع .

١٣ - المنازعات :

يتم تسوية أية منازعات خاصة بتفسير أو تنفيذ هذا الاتفاق عن طريق المفاوضات بين أطراف هذا الاتفاق .

١٤ - الدخول حيز النفاذ . التعديلات والانتهاء :

يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ بمجرد توقيع كلا الطرفين عليه واستكمال كافة الإجراءات القانونية المحلية ، ويظل الاتفاق ساريا حتى وفاء أطرافه بكافة التزاماتهم الناشئة عنه، وتنتهى صلاحيته فى ٣١ ديسمبر عام ٢٠٠١ ما لم يتم الاتفاق على غير ذلك .

يجوز لأى من الطرفين أن يقترح أية تعديلات علـــى الاتفاق الإطارى الحالى ، ويجب أن تقدم هذه التعديلات كتابة إلى الطرف الآخر ، وتدخل هذه التعديلات حيز النفاذ عند توقيع كلا الطرفين عليها واستكمال كافة الإجراءات القانونية المحلية .

يجوز للطرفين إنهاء هذا الاتفاق كليا أو جزئيا بناء على مبادرة من أى منهما ، وذلك بتقديم إخطار كتابى قبل تسعين يوما .

إشهادا على ما تقدم وقع الطرفان من خلال ممثليهما هذا الاتفاق من أصلين باللغتين العربيـــة والإنجليزية لكل منهما نفس الحجية ، وعند الاختلاف فى التفســـير يعتـــد بالنص الانجليزى .

تم التوقيع فى القاهرة فى يوم ٢٧ ديسمبر ١٩٩٧

عن
حكومة جمهورية مصر العربية
صاحب السعادة
ظافـــر البشـــرى
وزير الدولة للتخطيط والتعاون الدولى

عن
حكومة مملكة الدانمـــرك
صاحب السعادة
ارلنج هاريلد نيلسن
سفير الدانمرك

ملحـق (١)

مايـــو ١٩٩٧

نموذج شروط قرض للائتمانات المختلطة (مايو ١٩٩٧)

الائتمان الدائمركى المختلط التقليدى له الخصائص التالية ، بحيث يحقق الدعم الذى تتطلبه منظمة OECD بحد أدنى ٣٥ ٪ وذلك على أساس مستوى أسعار الفائدة المدعومة رسميا لائتمان الصادرات للكرون الدائمركى السائدة فى ١٩٩٧

(١٥ ٪) دفعـــة مقدمـة ٨ ٪ مقـــدم منحـــة وقرض لد (٧٧ ٪) المتبقيـــة بفترة استحقاق ١٠ سنوات من تاريخ بدء تشغيل المشروع بسعر فائدة ثابت (صفر ٪) طوال فترة السداد .

تبلغ أسعار الفائدة خلال فترة السحب (فترة تشييد المشروع السابقة على التشغيل) (٣ ٪) ويتم سحب هذه الفائدة فى إطار القرض . كما يتم إضافة صافى القيمة الحالية (NPV) لهامش البنك وهى (٢ . . ٪) إلى القرض عند التشغيل . ويتم أيضا سحب قسط تأمين ائتمان الصادرات الخاص بصندوق ائتمان التصدير الدائمركى فى إطار القرض.

قد لا تكفى نسبة الـ (٣٥ ٪) الخاصة بالدعم فى حالة زيادة المستوى العالمى للفائدة لتغطية كامل مدفوعات الفائدة وتصبح شروط القروض الجديدة أقل تميزاً ومن ناحية أخرى فإنه إذا ما تم اختيار فترة استحقاق أقصر « ٥ سنوات » على سبيل المثال يتم تقديم مقدم منحة أكبر للوصول إلى مستوى مميز وهو (٣٥ ٪) تستخدم هذه المنحة لخفض الرصيد القائم للقرض .

قرار وزير الخـارجيـة

رقم ٤٥ لسنة ١٩٩٩

وزير الخـارجيـة

بعـد الاطلاع علـى قرار السـيد / رئيس الجـمهورية رقم ٣٤٥ الصادر بتـاريخ ١٩٩٨/١٠/٨ فى خصوص الموافقة على اتفاق الإطار بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة الدانمرك بشأن برنامج ائتمان مختلط ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٧/١٢/٢٧ ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٩٩/١/٣٠ ؛

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٩/٢/٣ ؛

قـرر :

(مـادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاق الإطار بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة الدانمرك بشأن برنامج ائتمان مختلط ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٧/١٢/٢٧

ويعمل به اعتبارا من ١٩٩٩/٢/١٤

صدر بتاريخ ١٩٩٩/٣/٧

وزير الخارجيـة

عمـرو موسـى